



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

الوزير

١٥٥٩٥ / طاب  
١٤٠ / ١٠٠٠ ت شم

إعلام رقم: ٢٣٩٩ / ص ١

تاريخ: ٤ شباط ٢٠١٥

لما كان قد تبين لوزارة المالية من خلال درسها لأعمال بعض المكلفين لدى الإدارة الضريبية، قيامهم بإصدار فاتورتين للمبيعات، الأولى تعكس القيمة الحقيقية للسلع المصدرة وهي التي يعتمد عليها المكلف في قيوده المحاسبية، والثانية لا تعكس القيمة الحقيقية لتلك السلع ويعتمدها المكلف في بياناته الجمركية بهدف منح المستورد في الخارج قيمة مخفضة للرسوم الجمركية في البلدان المصدر إليها،

ولما كان هذا الأمر يتنافى مع الأصول المحاسبية المتعارف عليها ويؤدي إلى عرقلة عمل الإدارة الضريبية، ومن ناحية أخرى يتنافى مع المصادقية الدولية لبلدنا لبنان،

ولما صدرت التعليمات رقم ٢٥٨٩/ص ١ تاريخ ٢٠١٢/٠٧/٣٠ التي نصت على ما يلي:  
"تعتمد من تاريخ صدور هذه التعليمات المبالغ الواردة في البيانات الجمركية كقيم للتصدير، على أن تعتبر الفروقات بين قيمة فواتير المبيعات المسجلة في السجلات المحاسبية وبين القيمة الواردة في بيانات التصدير الجمركية بمثابة مبيعات محلية، أما بالنسبة للفترة السابقة لصدور هذه التعليمات فتعتمد المبالغ المسجلة في السجلات المحاسبية كقيم للتصدير."

لذلك، نؤكد على مضمون التعليمات المذكورة ونطلب من جميع المكلفين الامتناع عن إصدار فواتير بقيم مختلفة عن القيم الحقيقية للسلع المصدرة.

صان

وزير المالية

علي حسن خليل

نسخة تنشر على الموقع الالكتروني الخاص بوزارة المالية